126562 ـ لا بأس بتخصيص يوم السبت لزيارة الأهل

السؤال

نحن نعيش في الغرب ، وكذلك أهل زوجتي مقيمون في نفس المدينة التي نسكن فيها , ونذهب دائماً لزيارة أهل زوجتي , وكذلك زوجتي لها أخوات متزوجات ويسكنَّ في نفس المدينة , ولكن زوجتي وأخواتها حددن يوماً لزيارة أهلهن وهو يوم السبت , وقد أنكرت على زوجتي ذلك ، وقلت لها لمَ يوم السبت ؛ لأنه يوم عطلة لليهود ، ولا نريد أن نتشبه باليهود , فقالت لي إن الأولاد عندهم يومين عطلة في الأسبوع ، وهما السبت والأحد , فقلت لها لماذا لا تذهبن يوم الجمعة ، أو مرة الجمعة ، ومرة السبت ، أو أي يوم آخر , ولكن زوجتي لم تقتنع بذلك , فأرجو من فضيلتكم الإجابة على ذلك ، وجزاكم الله خيراً.. مع العلم أن زوجتي تذهب إلى أهلها متى شاءت ، ولكن يوم السبت ما زلن هي وأخواتها يذهبن

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

بداية نسأل الله تعالى أن يجزيك خير الجزاء لحرصك على التباعد عن هدي الكافرين ، وخوفك من الوقوع في التشبه بهم ، وهكذا هو المؤمن ، يعتز بإيمانه وإسلامه ، ولا يرضى أن يكون تابعا مقلدا لمن غضب الله عليهم من اليهود والنصارى .

غير أن ما تفعله زوجتك وأخواتها ليس فيه محذور، فيما يبدو لنا ، وليس هو من التشبه المحرم إن شاء الله ؛ وذلك لأن تحديد يوم السبت بالزيارة ليس لأنه يوم عيد ؛ بل لأن هذا أرفق بهن ، وأنسب لظروف الأسرة ، حيث يتمكن الجميع ، بسبب العطلة ، من تلك الزيارة .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :

" فأما من فعل الشيء ، واتفق أن الغير فعله أيضاً ، ولم يأخذه أحدهما عن صاحبه : ففي كون هذا تشبهاً نظر " انتهى.

" اقتضاء الصراط المستقيم " (ص/83) .

وقال أيضا :

" ما ليس في الأصل مأخوذاً عنهم لكنهم يفعلونه أيضاً ، فهذا ليس فيه محذور المشابهة ، ولكن قد يفوت فيه منفعة المخالفة ، فتتوقف كراهة ذلك وتحريمه على دليل شرعي وراء كونه من مشابهتهم ، إذ ليس كوننا تشبهنا بهم ، بأولى من كونهم تشبهوا بنا " انتهى.

" اقتضاء الصراط المستقيم " (ص/223)

فيتحصل من كلام ابن تيمية السابق في ضوابط التشبه المحرم أن تخصيص زوجتك وأخواتها زيارتهن في يوم السبت ليس فيه محذور شرعي ، لأسباب عدة :

1- أن زيارة الأرحام مشروعة في ديننا في كل وقت وحين ، وهي من هدي النبي صلى الله عليه وسلم وهدي سلفنا الصالحين في كل زمان ومكان ، ولا بأس بتخصيص يوم لها بحسب الظرف والوقت ، وهذا باتفاق العلماء .

2- الزيارات يوم السبت ليست من خصائص اليهود والنصارى ، ولا أمر مأخوذ عنهم ، بل هو أمر عام في كل البشر ، ولا تتميز به أمة دون أمة ، وإنما الذي من خصائص اليهود : أن يتخذ ذلك اليوم عيدا ، يحدث الناس فيه من مظاهر العيد ، ما لا يحدثون في غيره .

وقد سبق أيضا في جواب السؤال رقم : (21694) ، ورقم (108996) ذكر بعض ضوابط التشبه المحرم .

فإذا لم يكن ظاهر هذا الفعل منهن أنه تشبه بالكفار ، ولم يُخْش عليهن من ذلك : فلا بأس بتخصيص يوم السبت لمثل هذه الزيارة ، إذا كان هذا أرفق بهم ، وأنسب لحالهم .

وقد روى البخاري (1193) ومسلم (1399) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ : أَنَّ ابْنَ عُمَرَ - رضي الله عنهما - كَانَ يَأْتِي قُبَاءً كُلَّ سَبْتٍ ، وَكَانَ يَقُولُ : (رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِيهِ كُلَّ سَبْتٍ) .

والخلاصة : أنه إذا كان تخصيص يوم السبت بالزيارة هو الأرفق بهن ، فلا بأس به إن شاء الله ، ولا يظهر فيه محذور؛ وإذا ساعدت ظروفهن على تخصيص يوم آخر ، سوى السبت والأحد ، أو تبديلها كل مرة : فهو أحوط لهن ، وأبعد عن الشبهة ، وأظهر في المخالفة للكفار في عيدهم .

والله أعلم .